

نص رقم إ. ض 2008/28

مذكرة عامة عدد 13 لسنة 2008

الموضوع : تحليل أحكام الفصل 40 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 حول إعفاء الصناديق الإجتماعية من الأداء على التكوين المهني.

تلخيص

إعفاء الصناديق الإجتماعية من الأداء على التكوين المهني

1. نص الفصل 40 من قانون المالية لسنة 2008 على إعفاء الصناديق الإجتماعية من الأداء على التكوين المهني. ويهم هذا الإجراء الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الإجتماعية والصندوق الوطني للضمان الإجتماعي والصندوق الوطني للتأمين على المرض.
2. تطبق الأحكام الجديدة على التصاريح المستوجبة بعنوان شهر جانفي 2008 والأشهر الموالية.

نص الفصل 40 من قانون المالية لسنة 2008 على إعفاء الصناديق الإجتماعية من الأداء على التكوين المهني.

وتهدف هذه المذكرة إلى التذكير بالتشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2007 وتحليل أحكام الفصل المذكور.

1. تذكير بالتشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2007

طبقا للتشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2007 يخضع للأداء على التكوين المهني خاصة الأشخاص المعنويون الخاضعون للضريبة على الشركات والذين يتعاطون نشاطا تجاريا أو غير تجاري أو صناعيا أو فلاحيا.

ويوظف الأداء المذكور بنسبة 1% من المبلغ الخام للمرتبات والأجور والمنح المدفوعة للأجراء بما في ذلك الامتيازات العينية بالنسبة إلى قطاع الصناعات المعملية وبنسبة 2% بالنسبة إلى بقية القطاعات.

وبناء على ذلك فإن الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الإجتماعية والصندوق الوطني للضمان الإجتماعي والصندوق الوطني للتأمين على المرض توجد ضمن ميدان تطبيق الضريبة على الشركات وبالتالي فإنها تخضع للأداء على التكوين المهني.

2. إضافة قانون المالية لسنة 2008

بهدف دعم التوازنات المالية للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي والصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الإجتماعية والصندوق الوطني للتأمين على المرض وباعتبار أن هذه الصناديق تقوم بالأساس بإدارة مرفق عام ولا تهدف من خلال تعاطي نشاطها إلى تحقيق الربح تم بمقتضى أحكام الفصل 40 من قانون المالية لسنة 2008 إعفاء الصناديق المذكورة من الأداء على التكوين المهني.

3. تاريخ دخول الإجراء الجديد حيز التطبيق

يطبق الإجراء الجديد المنصوص عليه بالفصل 40 من قانون المالية لسنة 2008 على التصاريح المستوجبة بعنوان شهر جانفي 2008 والأشهر الموالية.

**المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي**

الإمضاء: محمد علي بن مالك